

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

5016 - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال : أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال A (لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا شيئا منها غائبا بناجر) K إسناده صحيح على شرط الشيخين